

سورة الماعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾
فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَمَتَعْنُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾ ﴾

فيه ست مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ﴾ أي : بالجزاء والحساب في الآخرة ؛ وقد تقدم في الفاتحة ، و﴿أَرَأَيْتَ﴾ بثبات الهمزة الثانية ؛ إذ لا يقال في أرأيت : ريت ، ولكن ألف الاستفهام سهلت إلقاء الهمزة ؛ ذكره الزجاج ، وفي الكلام حذف ؛ والمعنى : أرأيت الذي يكذب بالدين : أمصيب هو أم مخطئ ، واختلف فيمن نزل هذا فيه ؛ فذكر أبو صالح عن ابن عباس قال : نزلت في العاص بن وائل السهمي ؛ وقاله الكلبي ومقاتل ^(١) ، وروى الضحاك عنه قال : نزلت في رجل من المنافقين ^(٢) .

وقال السدي : نزلت في الوليد بن المغيرة ، وقيل في أبي جهل ^(٣) ، الضحاك : في عمرو بن عائد ^(٤) ، قال ابن جريج : نزلت في أبي سفيان ، وكان ينحر في كل أسبوع جزورا ، فطلب منه يتيم شيئا ، فقرعه بعصاه ؛ فأنزل الله هذه السورة ^(٥) ، و﴿يَدْعُ﴾ أي : يدفع ، كما قال ﴿يَوْمَ يُدْعُونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا﴾ [الطور: ١٣] وقد تقدم ، وقال الضحاك عن ابن عباس : ﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾ أي : يدفعه عن حقه ^(٦) ، قتادة : يقهره ويظلمه ^(٧) ، والمعنى متقارب ، وقد تقدم في سورة «النساء» ^(٨) أنهم كانوا لا يورثون النساء ولا الصغار ، ويقولون : إنما يحوز المال من يطعن بالسنان ، ويضرب بالحسام ، وروي عن النبي ﷺ أنه قال : «من ضم يتيما من المسلمين حتى يستغني ؛ فقد وجبت له الجنة» ^(٩) ، وقد مضى هذا المعنى في غير موضع .

- (١) ضعيف جداً : الواحدى (٤٠٣) في أسباب النزول وأبو صالح كذاب ، وذكر الواحدى (ص ٤٠٣) في أسباب النزول أيضاً قول مقاتل والكلبي انظر : الطبري (٣٠ / ٣٤٣) .
(٢) منقطع : بين ابن عباس والضحاك . انظر : الطبري (٣٠ / ٣٤٣) .
(٣ ، ٤) مرسلان : انظر السابق .
(٥) معضل : وذكره الواحدى (ص ٤٠٣) في أسباب النزول .
(٦) منقطع : بين الضحاك وابن عباس .
(٧) صحيح إلى قتادة : الطبري (٣٠ / ٣٤٣) في تفسيره .
(٨) عند الآية (٧) من سورة النساء .
(٩) ضعيف جداً : أحمد في المسند (٤ / ٣٤٤) وضعفه الألباني (٥٦٨١) في ضعيف الجامع .

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ أي: لا يأمر به، من أجل بخله وتكذيبه بالجزاء، وهو مثل قوله تعالى في سورة الحاقة: ﴿وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٣٤] وقد تقدم، وليس الدم عاما حتى يتناول من تركه عجزا، ولكنهم كانوا يبخلون ويعتذرون لأنفسهم، ويقولون ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ [يس: ٤٧]، فنزلت هذه الآية فيهم، وتوجه الدم إليهم، فيكون معنى الكلام: لا يفعلونه إن قدروا، ولا يحثون عليه إن عسروا.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ أي: عذاب لهم، وقد تقدم في غير موضع، ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ فروى الضحاك عن ابن عباس قال هو المصلي الذي إن صلى لم يرج لها ثوابا، وإن تركها لم يخش عليها عقابا^(١)، وعنه أيضا: الذين يؤخرونها عن أوقاتها^(٢)، وكذا روى المغيرة عن إبراهيم، قال: ساهون بإضاعة الوقت، وعن أبي العالية: لا يصلونها لمواقيتها، ولا يتمون ركوعها ولا سجودها^(٣).

قلت: ويدل على هذا قوله تعالى ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾ [مريم: ٥٩] حسب ما تقدم بيانه في سورة «مريم» عليها السلام، وروي عن إبراهيم أيضا: أنه الذي إذا سجد قال بزأسه هكذا ملتفتا، وقال قطرب: هو ألا يقرأ ولا يذكر الله، وفي قراءة عبدالله «الذين هم عن صلاتهم لاهون».

وقال سعد بن أبي وقاص: قال النبي ﷺ في قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ] قال: «الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، تهاونا بهل»^(٤)، وعن ابن عباس أيضا: هم المنافقون يتركون الصلاة سرا، ويصلونها علانية «وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى»^(٥) [النساء: ١٤٢]، الآية، ويدل على أنها في المنافقين قوله ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾، وقاله ابن وهب عن مالك، قال ابن عباس: ولو قال في صلاتهم ساهون لكانت في المؤمنين وقال عطاء: الحمد لله الذي قال ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ ولم يقل في صلاتهم.

قال الزمخشري: فإن قلت: أي: فرق بين قوله: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ وبين قولك: في صلاتهم؟ قلت: معنى ﴿عَنْ﴾ أنهم ساهون عنها سهو ترك لها، وقلة التفات إليها، وذلك فعل المنافقين، أو الفسقة الشطار^(٦) من المسلمين، ومعنى «في» أن السهو يعتريهم فيها، بوسوسة شيطان، أو حديث نفس، وذلك لا يكاد يخلو منه مسلم، وكان رسول الله ﷺ يقع له السهو في صلاته، فضلا عن غيره؛ ومن ثم أثبت الفقهاء باب سجود السهو في كتبهم، قال ابن العربي^(٧): «لأن السلامة من السهو

(١) منقطعان: بين الضحاك وابن عباس. انظر: الطبري (٣٠ / ٣٤٣).

(٢) واه ابن أبي حاتم (١٢ / ٤٥٨) في تفسيره.

(٤) حسن لموقوف وضعيف مرفوع: الطبري (٣٠ / ٣٤٣) في تفسيره موقوفاً على سعد، من طريق ولده مصعب

عنه، والمرفوع ضعفه الهيثمي (١ / ٣٢٥) وأعله بـ (عكرمة بن إبراهيم) وضعفه ابن حبان.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (١٢ / ٤٥٨).

(٦) الشطار: ج (شاطر) وهو من أعيا أهله خيلاً - اللسان «شطر».

(٧) أحكام القرآن (٤ / ١٩٨٤) لابن العربي المالكي.

محال^(١) . وقد سها رسول الله ﷺ في صلاته والصحابة: وكل من لا يسهو في صلاته، فذلك رجل لا يتدبرها، ولا يعقل قراءتها، وإنما همه في أعدادها؛ وهذا رجل يأكل القشور، ويرمي اللب، وما كان النبي ﷺ يسهو في صلاته إلا لفكرته في أعظم منها؛ اللهم إلا أنه قد يسهو في صلاته من يقبل على وسواس الشيطان إذا قال له: اذكر كذا، اذكر كذا؛ لما لم يكن يذكر، حتى يضل الرجل أن يدري كم صلى .

الرابعة: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ أي: يُرى الناس أنه يصلي طاعة وهو يصلي تقية؛ كالفاسق، يرى أنه يصلي عبادة وهو يصلي ليقال: إنه يصلي، وحقيقة الرياء: طلب ما في الدنيا بالعبادة، وأصله طلب المنزلة في قلوب الناس، وأولها: تحسين السمات^(٢)؛ وهو من أجزاء النبوة، ويريد بذلك الجاه والثناء، وثانيها: الرياء بالثياب القصار والخشنة؛ ليأخذ بذلك هيئة الزهد في الدنيا، وثالثها: الرياء بالقول، بإظهار التسخط على أهل الدنيا؛ وإظهار الوعظ والتأسف على ما يفوت من الخير والطاعة، ورابعها: الرياء بإظهار الصلاة والصدقة، أو بتحسين الصلاة لأجل رؤية الناس؛ وذلك يطول، وهذا دليله؛ قاله ابن العربي^(٣).

قلت: قد تقدم في سورة «النساء» و«هود» وآخر «الكهف» القول في الرياء وأحكامه وحقيقته بما فيه كفاية، والحمد لله .

الخامسة: ولا يكون الرجل مرائيا بإظهار العمل الصالح إن كان فريضة؛ فمن حق الفرائض الإعلان بها وتشهيرها، لقوله عليه الصلاة والسلام: «ولا غمة في فرائض الله»^(٤) لأنها أعلام الإسلام، وشعائر الدين، ولأن تاركها يستحق الذم والمنقت؛ فوجب إمطة التهمة بالإظهار، وإن كان تطوعا فحقه أن يخفي؛ لأنه مما لا يلام بتركه ولا تهمة فيه، فإن أظهره قاصدا للاقتداء به كان جميلا، وإنما الرياء أن يقصد بالإظهار أن تراه الأعين، فتشتي عليه بالصلاح، وعن بعضهم أنه رأى رجلا في المسجد قد سجد سجدة الشكر فأطالها؛ فقال: ما أحسن هذا لو كان في بيتك، وإنما قال هذا لأنه توسم فيه الرياء والسمة، وقد مضى هذا المعنى في سورة «البقرة» عند قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧١]، وفي غير موضع، والحمد لله على ذلك .

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ فيه اثنا عشر قولاً: الأول: أنه زكاة أموالهم، كذا روى الضحاک عن ابن عباس، وروى عن علي رضي الله عنه مثل ذلك، وقاله مالك، والمراد به المناقق بمنعها، وقد روى أبو بكر بن عبدالعزيز عن مالك قال: بلغني أن قول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾^(٥) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ^(٦) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ^(٧) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ^(٨) قال: إن المناقق إذا صلى رياءً، وإن فاتته لم يندم عليها، ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ الزكاة التي فرض الله عليهم، قال

(١) نص العبارة: لأن السلامة عن السهو محال فلا تكليف .

(٢) السمات: حسن القصد والمذهب في الدنيا . اللسان «سمت» .

(٣) أحكام القرآن (٤/ ١٩٨٤) لابن العربي المالكي .

(٤) لاغمة: لا تستر ولا تخفى فرائضة وإنما تظهر وتعلن النهاية (٣/ ٣٨٨)، وقد ذكره ابن الأثير هناك . وذكره

السيوطي (٢/ ٧٦٠) في الدر المنثور بلا سند .

زيد بن أسلم: لو خفيت لهم الصلاة كما خفيت لهم الزكاة ما صلوا، القول الثاني: أن «الْمَاعُونَ» المال، بلسان قريش؛ قاله ابن شهاب وسعيد بن المسيب، وقول ثالث: أنه اسم جامع لمنافع البيت كالفأس والقدر والنار وما أشبه ذلك؛ قاله ابن مسعود، وروي عن ابن عباس أيضا، قال الأعشى:

بأجودَ منه بِماعونهِ إذا ما سَمَاؤهم لم تغم

الرابع: ذكر الزجاج وأبو عبيد والمبرد أن الماعون في الجاهلية كل ما فيه منفعة، حتى الفأس والقدر والدلو والقداحة، وكل ما فيه منفعة من قليل وكثير؛ وأنشدوا بيت الأعشى، قالوا: والماعون في الإسلام: الطاعة والزكاة؛ وأنشدوا قول الراعي:

أخليفةَ الرَّحْمَنِ إنا مَعْشَرُ حُنْفَاءٍ نَسْجُدُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا
عَرَبٌ نَرَى لَهِ مِنْ أَمْوَالِنَا حَقَّ الزَّكَاةِ مُتَزِلًا تَنْزِيلًا
قَوْمٌ عَلَى الْإِسْلَامِ لَمَّا يَمْنَعُوا مَاعُونَهُمْ وَيُضِعُّوا التَّهْلِيلًا

يعني: الزكاة، الخامس: أنه العارية؛ وروي عن ابن عباس أيضا، السادس: أنه المعروف كله الذي يتعاطاه الناس فيما بينهم؛ قاله محمد بن كعب والكلبي، السابع: أنه الماء والكلأ، الثامن: الماء وحده، قال الفراء: سمعت بعض العرب يقول: الماعون: الماء؛ وأنشدني فيه:

يَمَجُّ صَبِيرُهُ الْمَاعُونَ صَبَا

الصبير: السحاب، التاسع: أنه منع الحق؛ قاله عبدالله بن عمر، العاشر: أنه المستغل من منافع الأموال؛ مأخوذ من المعن وهو القليل؛ حكاه الطبري عن ابن عباس، قال قطرب: أصل الماعون من القلة، والمعن: الشيء القليل؛ تقول العرب: ما له سعة ولا معنة (١)؛ أي: شيء قليل، فسمى الله تعالى الزكاة والصدقة ونحوهما من المعروف، ماعونا؛ لأنه قليل من كثير، ومن الناس من قال: الماعون: أصله معونة، والألف عوض من الهاء؛ حكاه الجوهري، ابن العربي: الماعون: مفعول من أعان يعين، والعون: هو الإمداد بالقوة والآلات والأسباب الميسرة للأمر، الحادي عشر: أنه الطاعة والانقياد، حكى الأخصس عن أعرابي فصيح: لو قد نزلنا لصنعت بناقتك صنيعا تعطيك الماعون؛ أي: تنقاد لك وتعطيك، قال الراجز:

مَتَى تَصَادِفُهُنَّ فِي الْبَرِّينِ يَخْضَعْنَ أَوْ يُعْطَيْنَ بِالْمَاعُونَ

وقيل: هو ما لا يحل منعه، كالماء والملح والنار؛ لأن عائشة رضوان الله عليها قالت: قلت: يا رسول الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «الماء والنار والملح» قلت: يا رسول الله هذا الماء، فما بال النار والملح؟ فقال: «يا عائشة من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما طبخ بتلك النار، ومن أعطى ملحاً فكأنما تصدق بجميع ما طبخ به ذلك الملح، ومن سقى شربة من الماء حيث يوجد الماء، فكأنما أعتق ستين نسمة، ومن سقى شربة من الماء حيث لا يوجد، فكأنما أحيا نفساً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً»، ذكره الثعلبي في «تفسيره»، وخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢)،

(١) المعنى: ماله قليل ولا كثير، وهو مثل يضرب في نفي المال عن الرجل. انظر: الأمثال لابن سلام (ص ٣٨٨).

(٢) ضعيف: ابن ماجه (٢٤٧٤) في الرهون وضعفه الألباني هناك.

وفي إسناده لين؛ وهو القول الثاني عشر، الماوردي: ويحتمل أنه المعونة بما خف فعله وقد ثقله الله، والله أعلم. وقيل لعكرمة مولى ابن عباس: من منع شيئاً من المتاع كان له الويل؟ فقال: لا، ولكن من جمع ثلاثتهن فله الويل؛ يعني: ترك الصلاة، والرياء، والبخل بالماعون.

قلت: كونها في المنافقين أشبه، وبهم أخلق؛ لأنهم جمعوا الأوصاف الثلاثة: ترك الصلاة، والرياء، والبخل بالمال؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال: ﴿وَلَا يَنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، وهذه أحوالهم ويبعد أن توجد من مسلم محقق، وإن وجد بعضها فيلحقه جزء من التوبيخ، وذلك في منع الماعون إذا تعين؛ كالصلاة والزكاة إذا تركها، والله أعلم. إنما يكون منعها قبيحاً في المروءة في غير حال الضرورة. والله أعلم.

سورة الكوثر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴾

فيه مسألتان:

الأولى : قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴾ قراءة العامة ، ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ ﴾ بالعين ، وقرأ الحسن وطلحة بن مصرف : « أنطيناك » بالنون ؛ وروته أم سلمة عن النبي ﷺ (١) ؛ وهي لغة في العطاء ؛ أنطيته : أعطيته ، و﴿ الْكَوْثَرُ ﴾ : فوعل من الكثرة ؛ مثل : النوفل من النفل ، والجوهر من الجهر ، والعرب تسمي كل شيء كثير في العدد والقدر والخطر كوثرًا ، قال سفيان : قيل لعجوز رجعت ابنتها من السفر : بم أب ابنك ؟ قالت : بكوثر ؛ أي : بمال كثير (٢) ، والكوثر من الرجال : السيد الكثير الخير ، قال الكميت :

وأنت كثير يا بن مروان طيبٌ وكان أبوك ابن العقائل كوثرًا

والكوثر : العدد الكثير من الأصحاب والأشياء ، والكوثر من الغبار : الكثير ، وقد تكوثر إذا كثر ؛ قال الشاعر :

وقد نأر نفع الموت حتى تكوثرًا

الثانية : واختلف أهل التأويل في الكوثر الذي أعطيه النبي ﷺ على ستة عشر قولاً : الأول : أنه نهر في الجنة ؛ رواه البخاري عن أنس والترمذي أيضا (٣) وقد ذكرناه في كتاب «التذكرة» ، وروى الترمذي أيضا عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « الكوثر : نهر في الجنة ، حافته من ذهب ، ومجره على الدر والياقوت ، تربته أطيب من المسك ، وماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج » ، هذا حديث حسن صحيح (٤) ، الثاني : أنه حوض النبي ﷺ في الموقف ؛ قاله عطاء ، وفي «صحيح» مسلم عن أنس قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أغفى إغفاءً ، ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : «نزلت على آفا سورة» فقرأ : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۝ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝ ﴾ ثم قال : «أتدرون ما الكوثر؟» قلنا الله ورسوله أعلم ، قال : «فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل ، عليه خير كثير هو حوض ترد عليه أمتي

(١) ضعيف : انظر المحرر الوجيز (١٦ / ٣٧٢) لابن عطية ، وهذه الظاهرة وهي قلب العين نونا تسمى : الاستنطاء .

(٢) انظر الكشاف (٤ / ٢٣٧) للزمخشري .

(٣) صحيح : البخاري (٤٩٦٤) في التفسير ، والترمذي (٣٣٥٩ ، ٣٣٦٠) في التفسير .

(٤) حسن صحيح : الترمذي (٣٣٦١) في التفسير ، وصححه الألباني .

يوم القيامة آتية عدد النجوم، فمختلج العبد منهم فأقول: إنه من أمتي، فيقال إنك لا تدري ما أحدث بعدك» (١).

والأخبار في حوضه في الموقف كثيرة، ذكرناها في كتاب «التذكرة»، وإن على أركانه الأربعة خلفاء الأربعة؛ رضوان الله عليهم، وأن من أبغض واحدا منهم لم يسقه الآخر، وذكرنا هناك من يطرد عنه، فمن أراد الوقوف على ذلك تأمله هناك، ثم يجوز أن يسمى ذلك النهر أو الحوض كوثرًا، لكثرة الواردة والشارية من أمة محمد عليه الصلاة والسلام هناك، ويسمى به لما فيه من الخير الكثير والماء الكثير، الثالث: أن الكوثر النبوة والكتاب؛ قاله عكرمة (٢). الرابع: القرآن؛ قاله الحسن. الخامس: الإسلام؛ حكاه المغيرة. السادس: تيسير القرآن وتخفيف الشرائع؛ قاله الحسين بن الفضل. السابع: هو كثرة الأصحاب والأمة والأشياء؛ قاله أبو بكر بن عياش ويمان بن رثاب. الثامن: أنه الإيثار؛ قاله ابن كيسان. التاسع: أنه رفعة الذكر، حكاه الماوردي. العاشر: أنه نور في قلبك ذلك علي، وقطعك عما سواي [قاله جعفر الصادق]، وعنه: هو الشفاعة؛ وهو الحادي عشر، وقيل: معجزات الرب هدى بها أهل الإجابة لدعوتك؛ حكاه الثعلبي، وهو الثاني عشر، الثالث عشر: قال هلال بن يساف: هو لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقيل: الفقه في الدين، وقيل: الصلوات الخمس؛ وهما الرابع عشر والخامس عشر، وقال ابن إسحاق: هو العظيم من الأمر (٣)؛ وذكر بيت ليبد:

وصاحب ملحوب فُجعنا بفقدِه وعند الرِّداعِ بيتُ آخرِ كوثر

أي: عظيم.

قلت: أصح هذه الأقوال الأول والثاني؛ لأنه ثابت عن النبي ﷺ نص في الكوثر، وسمع أنس قوما يتذاكرون الحوض فقال: ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى أمثالكم يتمارون في الحوض، لقد تركت عجائز خلفي، ما تصلي امرأة منهن إلا سألت الله أن يسقيها من حوض النبي ﷺ، وفي حوضه يقول الشاعر:

يَا صَاحِبَ الحَوْضِ مِنْ يُدَانِيكَ وَأَنْتَ حَقًّا حَبِيبُ بَارِيكَ

وجميع ما قيل بعد ذلك في تفسيره قد أعطيه رسول الله ﷺ زيادة على حوضه، ﷺ تسليما

كثيرا.

﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى ﴿ فَصَلِّ ﴾ أي: أقم الصلاة المفروضة عليك؛ كذا رواه الضحاك عن ابن عباس (٤)، وقال قتادة وعطاء وعكرمة ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ ﴾ صلاة العيد يوم النحر (٥)، ﴿ وَأَنْحَرْ ﴾ نسكك.

(١) صحيح: مسلم (٤٠٠) في الصلاة. (٢) ذكره الطبري (٣٠٠ / ٣٥٦) في تفسيره.

(٣) هذه الأقوال جميعها في فتح القدير (٦٩ / ٨) للشوكاني، وانظر ما سيذكره المصنف هنا.

(٤) منقطع بين الضحاك وابن عباس رضى الله عنهما الطبري (٣٠٠ / ٣٦٠) في تفسيره.

(٥) كذا عند الطبري (٣٠٠ / ٣٦٠) في تفسيره.

وقال أنس: كان النبي ﷺ ينحر ثم يصلي، فأمر أن يصلي ثم ينحر^(١)، وقال سعيد بن جبير أيضا: صل لربك صلاة الصبح المفروضة بجمع، وانحر البدن بمني، وقال سعيد بن جبير أيضا: نزلت في الحديبية حين حصر النبي ﷺ عن البيت، فأمره الله تعالى أن يصلي وينحر البدن وينصرف؛ ففعل ذلك^(٢)، قال ابن العربي^(٣): أما من قال: إن المراد بقوله تعالى: ﴿فَصَلِّ﴾: الصلوات الخمس؛ فلأنها ركن العبادات، وقاعدة الإسلام، وأعظم دعائم الدين، وأما من قال: إنها صلاة الصبح بالمزدلفة؛ فلأنها مقرونة بالنحر، وهو في ذلك اليوم، ولا صلاة فيه قبل النحر غيرها؛ فخصها بالذكر من جملة الصلوات لاقتها بالنحر.

قلت: وأما من قال: إنها صلاة العيد؛ فذلك بغير مكة؛ إذ ليس بمكة صلاة عيد بإجماع، فيما حكاه أبو عمر، قال ابن العربي: فأما مالك فقال: ما سمعت فيه شيئا، والذي يقع في نفسي أن المراد بذلك صلاة يوم النحر، والنحر بعدها، وقال علي رضي الله عنه ومحمد بن كعب: المعنى ضع اليميني على اليسرى حذاء النحر في الصلاة^(٤)، وروي عن ابن عباس أيضا، وروي عن علي أيضا: أن يرفع يديه في التكبير إلى نحوه^(٥)، وكذا قال أبو جعفر بن علي: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ قال: يرفع يديه أول ما يكبر للإحرام إلى النحر، وعن علي رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ قال النبي ﷺ لجبريل: « ما هذه النحية التي أمرني الله بها ؟ قال: ليست بنحية، ولكنه يأمرك إذا تحرمت للصلاة، أن ترفع يديك إذا كبرت، وإذا رفعت رأسك من الركوع، وإذا سجدت، فلأنها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم في السموات السبع، وإن لكل شيء زينة، وإن زينة الصلاة رفع اليدين عند كل تكبيره^(٦)، وعن أبي صالح عن ابن عباس قال: استقبل القبلة بنحره^(٧)؛ وقاله الفراء والكلبي وأبو الأحوص، ومنه قول الشاعر:

أبا حكيم ما أنت عمُّ مُجَالِدٍ وسيدُ أهلِ الأبطحِ المُتَاحِرِ

أي: المتقابل، قال الفراء: سمعت بعض العرب يقول: منازلنا تتناحر؛ أي: تتقابل، نحر هذا بنحر هذا؛ أي: قبائله، وقال ابن الأعرابي: هو انتصاب الرجل في الصلاة بإزاء المحراب؛ من قولهم: منازلهم تتناحر؛ أي: تتقابل، وروي عن عطاء قال: أمره أن يستوي بين السجدين جالساً حتى يبدو نحره، وقال سليمان التيمي: يعني وارف يديك بالدعاء إلى نحره، وقيل: ﴿فَصَلِّ﴾ معناه: واعبد، وقال محمد بن كعب القرظي: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ﴾ (١) ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ يقول: إن ناساً يصلون

(١) إسناده حسن: لولا وجود ابن حميد في طريق الطبري (٣٠٠ / ٣٦٠) في تفسيره.

(٢) فيه عطاء بن السائب وقد اختلط: الطبري (٣٠٠ / ٣٦٠) في تفسيره. وجمع: منى.

(٣) أحكام القرآن (٤ / ١٩٨٧) لابن العربي.

(٤) في إسناده مقال: الطبري (٣٠٠ / ٣٥٩) في تفسيره، ورواه عن القرظي أيضاً.

(٥) انظر الدر المنثور (٦ / ٦٩٠).

(٦) موضوع: وفيه الأصبغ بن نباتة، ومقاتل وكلاهما أظلم هذا الإسناد، كذا رواه الحاكم (٣٩٨١)، وابن أبي

حاتم (١٢ / ٤٦٠)، ورواه ابن كثير (٨ / ٣٩٤) في تفسيره، وقال: «مكروه جداً».

(٧) ضعيف جداً: أبو صالح كذاب في روايته عن ابن عباس رضي الله عنهما الطبري (٣٠٠ / ٣٦٠) في تفسيره.

لغير الله، وينحرون لغير الله؛ وقد أعطيناك الكوثر، فلا تكن صلاتك ولا نحرك إلا لله (١)، قاله ابن العربي: والذي عندي أنه أراد: اعبد ربك، وانحر له، فلا يكن عملك إلا لمن خصك بالكوثر، وبالحرى أن يكون جميع العمل يوازي هذه الخصوصية من الكوثر، وهو الخير الكثير، الذي أعطاه الله، أو النهر الذي طينه مسك، وعدد آنيته نجوم السماء؛ أما أن يوازي هذا صلاة يوم النحر، وذبح كبش أو بقرة أو بدنة، فذلك يبعد في التقدير والتدبير، وموازنة الثواب للعبادة، والله أعلم.

الثانية: قد مضى القول في سورة «الصفات» في الأضحية وفضلها، ووقت ذبحها (٢)؛ فلا معنى لإعادة ذلك، وذكرنا أيضا في سورة «الحج» جملة من أحكامها (٣)، قال ابن العربي: ومن عجب الأمر: أن الشافعي قال: إن من ضحى قبل الصلاة أجزأه، والله تعالى يقول في كتابه ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾، فبدأ بالصلاة قبل النحر، وقد قال النبي ﷺ في البخاري وغيره، عن البراء بن عازب، قال: «أول ما نبدأ به في يومنا هذا: نصلي، ثم نرجع فنحمر، من فعل فقد أصاب نسكنا، ومن ذبح قبل، فإنما هو لحم قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء» (٤)، وأصحابه ينكرونه، وحبذا الموافقة.

الثالثة: وأما ما روي عن علي عليه السلام: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ قال: وضع اليمين على الشمال في الصلاة (٥) خرجها الدارقطني، فقد اختلف علماؤنا في ذلك على ثلاثة أقوال: الأول: لا توضع في فريضة ولا نافلة؛ لأن ذلك من باب الاعتماد، ولا يجوز في الفرض، ولا يستحب في النفل، الثاني: لا يفعلها في الفريضة، ويفعلها في النافلة استعانة؛ لأنه موضع ترخص، الثالث: يفعلها في الفريضة والنافلة، وهو الصحيح؛ لأنه ثبت أن رسول الله ﷺ وضع يده اليمنى على اليسرى من حديث وائل بن حجر وغيره، قال ابن المنذر: وبه قال مالك وأحمد وإسحاق، وحكي ذلك عن الشافعي، واستحب ذلك أصحاب الرأي، ورأت جماعة إرسال اليد، ومن روي ذلك عنه ابن الزبير والحسن البصري وإبراهيم النخعي.

قلت: وهو مروى أيضا عن مالك، قال ابن عبد البر: إرسال اليدين، ووضع اليمين على الشمال، كل ذلك من سنة الصلاة.

الرابعة: واختلفوا في الموضع الذي توضع عليه اليد؛ فروى عن علي بن أبي طالب: أنه وضعهما على صدره، وقال سعيد بن جبيرة وأحمد بن حنبل: فوق السرة، وقال: لا بأس إن كانت تحت السرة، وقالت طائفة: توضع تحت السرة، وروى ذلك عن علي وأبي هريرة والنخعي وأبي مجلز، وبه قال سفيان الثوري وإسحاق.

الخامسة: وأما رفع اليدين في التكبير عند الافتتاح والركوع والرفع من الركوع والسجود، فاختلف في ذلك؛ فروى الدارقطني من حديث حميد عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه

(١) مرسل: الطبري (٣٠ / ٣٦١) في تفسيره.

(٢) عند الآية (١٠٧).

(٣) عند الآية (٢٨).

(٤) متفق عليه: البخاري (٩٦٨) في العيدين، ومسلم (١٩٦١) في الأضاحي.

(٥) رواه الحاكم (٣٩٨٠) في المستدرک موقوفاً.

إذا دخل في الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد (١)، لم يروه عن حميد مرفوعاً إلا عبد الوهاب الثقفي، والصواب: من فعل أنس، وفي الصحيحين من حديث ابن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه، حتى تكونا حذو منكبيه، ثم يكبر، وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع، ويقول: «سمع الله لمن حمد»، ولا يفعل ذلك حين يرفع رأسه من السجود (٢)، قال ابن المنذر: وهذا قول الليث بن سعد، والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور، وحكى ابن وهب عن مالك هذا القول، وبه أقول؛ لأنه الثابت عن رسول الله ﷺ، وقالت طائفة: يرفع المصلي يديه حين يفتح الصلاة، ولا يرفع فيما سوى ذلك، هذا قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي.

قلت: وهو المشهور من مذهب مالك؛ لحديث ابن مسعود؛ خرج الدارقطني من حديث إسحاق ابن أبي إسرائيل، قال: حدثنا محمد بن جابر عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ فلم يرفعوا أيديهم إلا أولاً عند التكبير الأولى في افتتاح الصلاة، قال إسحاق: به نأخذ في الصلاة كلها، قال الدارقطني: تفرد به محمد بن جابر وكان ضعيفاً عن حماد عن إبراهيم، وغير حماد يرويه عن إبراهيم مراسلاً عن عبد الله، من فعله، غير مرفوع إلى النبي ﷺ (٣)؛ وهو الصواب، وقد روى يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء: أنه رأى النبي ﷺ حين افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، ثم لم يعد إلى شيء من ذلك حتى فرغ من الصلاة (٤)، قال الدارقطني: وإنما لقن يزيد في آخر عمره: ثم لم يعد بعد؛ فتلقنه وكان قد اختلط، وفي «مختصر ما ليس في المختصر» عن مالك: لا يرفع اليدين في شيء من الصلاة، قال ابن القاسم: ولم أر مالكا يرفع يديه عند الإحرام، قال: وأحب إلي ترك رفع اليدين عند الإحرام.

﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾

أي: مبغضك؛ وهو العاص بن وائل، وكانت العرب تسمي من كان له بنون وبنات، ثم مات البنون وبقي البنات: أبتراً، فيقال: إن العاص وقف مع النبي ﷺ يكلمه، فقال له جمع من صناديد قريش: مع من كنت واقفاً؟ فقال: مع ذلك الأبتراً، وكان قد توفي قبل ذلك عبد الله ابن رسول الله ﷺ، وكان من خديجة؛ فأنزل الله جل شأنه ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ أي: المقطوع ذكره، من خير الدنيا والآخرة، وذكر عكرمة عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية إذا مات ابن الرجل قالوا: بتر فلان، فلما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ خرج أبو جهل إلى أصحابه، فقال: بتر محمد؛ فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ يعني بذلك أبا جهل (٥)، وقال شمر بن عطية: هو عقبه بن أبي معيط.

(١) صحيح: ابن ماجه (٨٦٦) في إقامة الصلاة وصححه الألباني، ورواه الدارقطني (١/ ٢٨٥).

(٢) متفق عليه: البخاري (٧٣٥) في الأذان، ومسلم (٣٩٠) في الصلاة.

(٣) ضعيف: الدارقطني (١/ ٢٩٥) في سنته، وذكر القرطبي علته هنا.

(٤) ضعيف: السابق (١/ ٢٩٣، ٢٩٣) في سنته، وذكر القرطبي أيضاً علته هنا.

(٥) انظر الواحدى (ص ٤٠٤) في أسباب النزول.

وقيل: إن قريشا كانوا يقولون لمن مات ذكور ولده: قد بتر فلان، فلما مات لرسول الله ﷺ ابنه القاسم بمكة، وإبراهيم بالمدينة، قالوا: بتر محمد، فليس له من يقوم بأمره من بعده؛ فنزلت هذه الآية (١)؛ قاله السدي وابن زيد (٢)، وقيل: إنه جواب لقريش حين قالوا لكعب بن الأشرف لما قدم مكة: نحن أصحاب السقاية والسدانة والحجاية واللواء، وأنت سيد أهل المدينة، فنحن خير أم هذا الصنبيير المنبت من قومه؟ قال كعب: بل أنتم خير؛ فنزلت في كعب: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَبِيبِ وَالطَّاعُونَ لَهُ» [الساء: ٥١] الآية، ونزلت في قريش: «إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ»؛ قاله ابن عباس أيضا وعكرمة (٣)، وقيل: إن الله عز وجل لما أوحى إلى رسوله، ودعا قريشا إلى الإيمان، قالوا: انتبر منا محمد؛ أي: خالفنا وانقطع عنا، فأخبر الله تعالى رسوله ﷺ أنهم هم المتبرون؛ قاله أيضا عكرمة وشهر بن حوشب (٤)، قال أهل اللغة: الأبر من الرجال: الذي لا ولد له، ومن الدواب الذي لا ذنب له، وكل أمر انقطع من الخير أثره، فهو أبر، والبتر: القطع، بترت الشيء بترًا: قطعته قبل الإتمام، والانتبار: الانقطاع، والباتر: السيف القاطع، والأبتر: المقطوع الذنب، تقول منه: بتر بالكسر يبتتر بترًا، وفي الحديث «ما هذه البتراء»، وخطب زياد خطبته البتراء؛ لأنه لم يحمد الله فيها، ولم يصل على النبي ﷺ، ابن السكيت: الأبران: العير والعبد؛ قال سميأ أبرين لقلة خيرهما، وقد أبرته الله: أي: صيره أبر، ويقال: رجل أباتر بضم الهمزة: الذي يقطع رحمه قال الشاعر:

لَيْمٌ نَزَتْ فِي أَنْفِهِ خُزْوَانَةٌ عَلَى قَطْعِ ذِي الْقُرْبَى أَحَدُ أَبَاتِرِ

والبترية: فرقة من الزيدية؛ نسبوا إلى المغيرة بن سعد، ولقبه الأبر، وأما الصنبور فلفظ مشترك، قيل: هو النخلة تبقى منفردة، ويدق أسفلها ويتقشر؛ يقال: صنبر أسفل النخلة، وقيل: هو الرجل الفرد الذي لا ولد له ولا أخ، وقيل: هو مشعب الحوض (٥) خاصة؛ حكاه أبو عبيد، وأنشد:

مَا بَيْنَ صُنْبُورٍ إِلَى الْإِزَاءِ (٦)

والصنبور: قصبه تكون في الإداوة (٧) من حديد أو رصاص يشرب منها، حكى جميعه الجوهري رحمه الله، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) هذه مراسيل: انظر لباب النقول (ص ٤٧٢) للسيوطي .

(٢) صحيح: صححه السيوطي (ص ٤٧١) في الباب وعزاه للبخاري .

(٣) هي مراسيل والصحيح السابق .

(٤) مشعب الحوض: سيله . اللسان «ثعب» .

(٥) الإزاء: في اللسان: مصب الماء في الحوض . اللسان «أز» .

(٦) الإداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء .

سورة الكافرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في الترمذي من حديث أنس: «أنها تعدل ثلث القرآن» (١)، وفي كتاب «الرد» لأبي بكر الأنباري: أخبرنا عبدالله بن ناجية قال: حدثنا يوسف قال حدثنا القعني وأبو نعيم عن موسى بن وردان عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» تعدل ربع القرآن» (٢)، ورواه موقولها عن أنس، وخرج الحافظ أبو محمد عبدالغني بن سعيد عن ابن عمر قال: صلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الفجر في سفر، فقرأ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ثم قال: «قرأت بكم ثلث القرآن وربعه» (٣).

وروى جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال: «أحب يا جبير إذا خرجت سفرا أن تكون من أمثل أصحابك هيئة وأكثرهم زادا»؟ قلت: نعم، قال: «فاقرأ هذه السور الخمس من أول «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» [الكافرون: ١] إلى - «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» [الناس: ١] وافتتح قراءتك بسم الله الرحمن الرحيم»، قال: فوالله لقد كنت غنياً كثير المال، إذا سافرت أكون أبدهم هيئة، وأقلهم زادا، فمذ قرأتهم صرت من أحسنهم هيئة، وأكثرهم زادا، حتى أوجع من سفري ذلك (٤)، وقال فروة بن نوفل الأشجعي: قال رجل للنبي ﷺ: أوصني قال: «اقرأ عند منامك «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» فإنها براءة من الشرك» (٥)، خرجه أبو بكر الأنباري وغيره.

وقال ابن عباس: ليس في القرآن أشد غيظاً لإبليس منها؛ لأنها توحيد وبراءة من الشرك (٦)، وقال الأصمعي: كان يقال لـ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» المقشقتان؛ أي: أنهما تبرتان من النفاق.

وقال أبو عبيدة: كما يقشش الهناء (٧) الجرب فيبرئه، وقال ابن السكيت: يقال للقرح والجدرى إذا يبس وتقرف، وللجرب في لإبل إذا قفل (٨): قد توصف جلده، وتقشر جلده، وتقشش جلده.

(١)، (٢) ضعيفان: تقدما.

(٣) ضعيف: الهيثمي (٢/ ١٢٠) في المجمع وعزاه للطبراني في الكبير، قال: «وفيه جعفر بن أبي جعفر، وقد أجمعوا على ضعفه».

(٤) ضعيف: الهيثمي (١٠/ ١٣٤) في المجمع وعزاه لأبي يعلى، وقال: «فيه من لم أعرفهم».

وأبدهم: من البذاذة وهي رثانة الهيئة كما في النهاية (١/ ١١٠).

(٥) صحيح: الترمذي (٣٤٠٣) في الدعوات وصححه الألباني هناك، ورواه أحمد (٥/ ٤٥٦) في المسند.

(٦) لم أجده فيما بين يدي من مصادر إلا عند ابن عادل (١٦/ ٤٧١) في تفسير اللباب وأراه نقله من هنا.

(٧) الهناء - بكسر الهاء - نوع من القطران تغطي به الإبل لتعالج من الجرب اللسان «هنا».

(٨) قفل: يبس اللسان «قفل».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ
مَا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ ﴾

ذكر ابن إسحاق وغيره عن ابن عباس: أن سبب نزولها أن الوليد بن المغيرة، والعاص بن وائل، والأسود بن المطلب، وأمّية بن خلف؛ لقوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد، هلم فلنعبد ما تعبد، وتعبد ما نعبد، ونشترك نحن وأنت في أمرنا كله، فإن كان الذي جئت به خيرا مما بأيدينا، كنا قد شاركناك فيه، وأخذنا بحظنا منه، وإن كان الذي بأيدينا خيرا مما بيدك، كنت قد شركتنا في أمرنا، وأخذت بحظك منه؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (١).

وقال أبو صالح عن ابن عباس: أنهم قالوا لرسول الله ﷺ: لو استلمت (٢) بعض هذه الآلهة لصدقتنا؛ فنزل جبريل على النبي ﷺ بهذه السورة فيسئوا منه، وأذوه، وأذوا أصحابه (٣)، والألف واللام ترجع إلى معنى المعهود وإن كانت للجنس من حيث إنها كانت صفة لأي؛ لأنها مخاطبة لمن سبق في علم الله تعالى أنه سيموت على كفره، فهي من الخصوص الذي جاء بلفظ العموم، ونحوه عن الماوردي: نزلت جوابا، وعني بالكافرين قوما معينين، لا جميع الكافرين؛ لأن منهم من آمن، فعبد الله، ومنهم من مات أو قتل على كفره، وهم المخاطبون بهذا القول، وهم المذكورون، قال أبو بكر بن الأنباري: وقرأ من طعن في القرآن: «قل للذين كفروا لا أعبد ما تعبدون» وزعم أن ذلك هو الصواب، وذلك افتراء على رب العالمين، وتضعيف لمعنى هذه السورة، وإبطال ما قصده الله من أن يدل نبيه المشركين بخطابه إياهم بهذا الخطاب الزري، وإلزامهم ما يأنف منه كل ذي لب وحقا، وذلك أن الذي يدعيه من اللفظ الباطل، قراءتنا تشتمل عليه في المعنى، وتزيد تأويلا ليس عندهم في باطلهم وتحريفهم، فمعنى قراءتنا: قل للذين كفروا: يا أيها الكافرون؛ دلليل صحة هذا: أن العربي إذا قال لمخاطبه قل لزيد: أقبل إلينا، فمعناه قل لزيد يا زيد أقبل إلينا، فقد وقعت قراءتنا على كل ما عندهم، وسقط من باطلهم أحسن لفظ وأبلغ معنى؛ إذ كان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يعتمدهم في ناديم، فيقول لهم: ﴿يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وهو يعلم أنهم يغضبون من أن ينسبوا إلى الكفر، ويدخلوا في جملة أهله إلا وهو محروس ممنوع من أن تنبسط عليه منهم يد، أو تقع به من جهتهم أذية، فمن لم يقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ كما أنزلها الله، أسقط آية لرسول الله ﷺ، وسبيل أهل الإسلام ألا يسارعوا إلى مثلها، ولا يعتمدوا نبيهم باختزال الفضائل عنه التي منحها الله إياها، وشرف بها.

وأما وجه التكرار فقد قيل إنه للتأكيد في قطع أطماعهم؛ كما تقول: والله لا أفعل كذا، ثم والله لا أفعله، قال أكثر أهل المعاني: نزل القرآن بلسان العرب، ومن مذاهبتهم التكرار إرادة التأكيد

(١) ضعيف: فقد رواه ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد وهو مجهول وبالشك عن سعيد أو عكرمة، وذكره ابن جرير (٣٠ / ٣٣٥) بنحوه مرسلا.

(٢) استلمت: قبّلت أو لمست - اللسان «سلم».

(٣) وا: أبو صالح كذاب يكذب على ابن عباس رضى الله عنهما الطبري (٣٠ / ٣٣٥) في تفسيره.

والإفهام، كما أن من مذاهبهم الاختصار إرادة التخفيف والإيجاز؛ لأن خروج الخطيب والمتكلم من شيء إلى شيء أولى من اقتصاره في المقام على شيء واحد؛ قال الله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣]، ﴿وَيَلِّ يَوْمئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المطففين: ١٠]، ﴿كَلَّا سِعْلَمُونَ﴾ [٤]، ﴿ثُمَّ كَلَّا سِعْلَمُونَ﴾ [النبا: ٤ - ٥]، و ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦]، كل هذا على التأكيد، وقد يقول القائل: ارم ارم، اعجل اعجل؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: « فلا آذن، ثم لا آذن، إنما فاطمة بضعة مني »، خرجه مسلم^(١)، وقال الشاعر:

هلا سالتِ جموعَ كِنْدَةَ يومَ وألوا أَيْنَ أَيْنَا
وقال آخر:

يا لَبَكْرٍ أَنْشِرُوا لِي كُذِّبَا يا لَبَكْرٍ أَيْنَ أَيْنَ الْفِرَارُ
وقال آخر:

يا علقمهُ يا علقمهُ يا علقمهُ خيرَ تميمِ كُلِّهَا وأكرمهُ
وقال آخر:

يا أقرعُ بنُ حابسٍ يا أقرعُ إنك إن يُضرعَ أخوك تُضرعُ
وقال آخر:

ألا يا أسلمي ثم أسلمي ثُمَّتَ أسلمي ثلاثُ تحيياتٍ إن لم تُكَلِّمَ

ومثله كثير، وقيل: هذا على مطابقة قولهم: تعبد آلهتنا ونعبد إلهك، ثم تعبد آلهتنا ونعبد إلهك، ثم تعبد آلهتنا ونعبد إلهك، فنجري على هذا أبدا سنة وسنة، فأجيبوا عن كل ما قاله بضده؛ أي: إن هذا لا يكون أبدا، قال ابن عباس: قالت قريش للنبي ﷺ: نحن نعطيك من المال ما تكون به أغنى رجل بمكة، ونزوجك من شئت، ونطأ عقبك؛ أي: نمشي خلفك، وتكف عن شتم آلهتنا، فإن لم تفعل فنحن نعرض عليك خصلة واحدة هي لنا ولك صلاح، تعبد آلهتنا اللات والعزى سنة، ونحن نعبد إلهك سنة؛ فنزلت السورة، فكان التكرار في ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾؛ لأن القوم كرروا عليه مقالهم مرة بعد مرة، والله أعلم، وقيل: إنما كرر بمعنى التغليب، وقيل: أي: ﴿لَا أَعْبُدُ﴾ الساعة ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ (٢) ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ﴾ الساعة ﴿مَا أَعْبُدُ﴾، ثم قال: ﴿وَلَا أَنَا عَابِدُ﴾ في المستقبل ﴿وَلَا أَنْتُمْ﴾ في المستقبل ﴿عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾، قاله الأخفش والمبرد، وقيل: إنهم كانوا يعبدون الأوثان، فإذا ملوا وثنا، وشتموا العبادة له، رفضوه، ثم أخذوا وثنا غيره بشهوة نفوسهم، فإذا مروا بحجارة تعجبهم ألقوا هذه ورفعوا تلك، فعظموها ونصبوها آلهة يعبدونها؛ فأمر عليه السلام أن يقول لهم: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ اليوم من هذه الآلهة التي بين أيديكم، ثم قال: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ أي: وإنما أنتم تعبدون الوثن الذي إتخذتموه، وهو عندكم الآن، ﴿وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ﴾ أي: بالأمس من الآلهة التي رفضتموها، وأقبلتم على هذه، ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ فإني أعبد إلهي، وقيل: إن قوله تعالى: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ (٢) ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ في الاستقبال، وقوله: ﴿وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ﴾ على نفي العبادة منه

(١) صحيح: ومسلم (٢٤٤٩) في فضائل الصحابة عن المسور بن مخرمة رضى الله عنه في قصة رده ﷺ لتزويج

لما عبدوا في الماضي، ثم قال: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ على التكرير في اللفظ دون المعنى، من قبل أن التقابل يوجب أن يكون: ولا أنتم عابدون ما عبدت، فعدل عن لفظ عبدت إلى أعبد، إشعاراً بأن ما عبد في الماضي هو الذي يعبد في المستقبل، مع أن الماضي والمستقبل قد يقع أحدهما موقع الآخر، وأكثر ما يأتي ذلك في إخبار الله عز وجل، وقال: ﴿مَا أَعْبُدُ﴾، ولم يقل: من أعبد؛ ليقابل به: ﴿وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ﴾ وهي أصنام وأوثان، ولا يصلح فيها إلا ﴿مَا﴾ دون «من» فحمل الأول على الثاني، ليتقابل الكلام ولا يتنافى، وقد جاءت ﴿مَا﴾ لمن يعقل، ومنه قولهم: سبحان ما سخركن لنا، وقيل: إن معنى الآيات وتقديرها: قل يا أيها الكافرون لا أعبد الأصنام التي تعبدونها، ولا أنتم عابدون الله عز وجل الذي أعبدته؛ لإشراككم به، واتخاذكم الأصنام، فإن زعمتم أنكم تعبدونه، فأنتم كاذبون؛ لأنكم تعبدونه مشركين، فأنا لا أعبد ما عبدتم، أي: مثل عبادتكم؛ ف«ما» مصدرية، وكذلك ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ مصدرية أيضاً؛ معناه: ولا أنتم عابدون مثل عبادتي، التي هي توحيد سبحانه وتعالى، والله أعلم بالصواب.

﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِي﴾

فيه معنى التهديد؛ وهو كقوله تعالى: ﴿لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ [القصص: ٥٥] أي: إن رضيتم بدينكم، فقد رضينا بديننا، وكان هذا قبل الأمر بالقتال، فنسخ بآية السيف، وقيل: السورة كلها منسوخة، وقيل: ما نسخ منها شيء لأنها خير، ومعنى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ أي: جزاء دينكم، ولي جزاء ديني، وسمى دينهم ديناً، لأنهم اعتقدوه وتولوه. وقيل: المعنى لكم جزاؤكم ولي جزائي؛ لأن الدين الجزاء. وفتح الياء من ﴿وَلِي دِينِي﴾ نافع، والبرزي عن ابن كثير باختلاف عنه، وهشام عن ابن عامر، وحفص عن عاصم. وأثبت الياء في «ديني» في الحالين نصر بن عاصم وسلام ويعقوب^(١)؛ قالوا: لأنها اسم مثل الكاف في دينكم والتاء في قمت، الباقيون بغير ياء، مثل قوله تعالى: ﴿فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨] ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [آل عمران: ٥٠] ونحوه، اكتفاء بالكسرة، واتباعاً لخط المصحف، فإنه وقع فيه بغير ياء.

(١) قراءة متواترة: كما في تقريب النشر (ص ١٠٩).

سورة النصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾

النصر: العون مأخوذ من قولهم: قد نصر الغيث الأرض: إذا أعان على نباتها، ومنع من قحطها، قال الشاعر:

إذا انسلخ الشهرُ الحرامُ فودّعي . بلادَ تميمٍ وانصري أرضَ عامرٍ

ويروى:

إذا دخلَ الشهرُ الحرامُ فجاوزي . بلادَ تميمٍ وانصري أرضَ عامرٍ

يقال: نصره على عدوه ينصره نصراً؛ أي: أعانه، والاسم النصر، واستنصره على عدوه: أي: سأله أن ينصره عليه، وتناصروا: نصر بعضهم بعضاً، ثم قيل: المراد بهذا النصر نصر الرسول ﷺ على قريش؛ قاله الطبري^(١)، وقيل: نصره على من قاتله من الكفار؛ فإن عاقبة النصر كانت له، وأما الفتح فهو فتح مكة؛ عن الحسن ومجاهد وغيرهما، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير: هو فتح المدائن والقصور، وقيل: فتح سائر البلاد، وقيل: ما فتحه عليه من العلوم، و﴿إِذَا﴾ بمعنى قد؛ أي: قد جاء نصر الله؛ لأن نزولها بعد الفتح، ويمكن أن يكون معناه: إذا يجيئك.

﴿ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَرَأَيْتَ النَّاسَ ﴾ أي: العرب وغيرهم، ﴿ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ أي: جماعات: فوجاً بعد فوج، وذلك لما فتحت مكة قالت العرب: أما إذا ظفر محمد بأهل الحرم، وقد كان الله أجارهم من أصحاب الفيل، فليس لكم به يدان، فكانوا يسلمون أفواجا: أمة أمة، قال الضحاك والأمة: أربعون رجلاً، وقال عكرمة ومقاتل: أراد بالناس أهل اليمن، وذلك أنه ورد من اليمن سبعمائة إنسان مؤمنين طائعين، بعضهم يؤذنون، وبعضهم يقرؤون القرآن، وبعضهم يهللون؛ فسروا النبي ﷺ بذلك، وبكى عمر وابن عباس^(٢)، وروى عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قرأ: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ وجاء أهل اليمن رقيقة أفئدتهم، لينة طباعهم، سخية قلوبهم، عظيمة خشيتهم، فدخلوا في دين الله أفواجا^(٣).

وفي «صحيح» مسلم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم

(١) ضعيف: الطبري (٨ / ٥٦١) في تفسيره، وفيه أبو خلف عبد الله بن عيسى وهو ضعيف، وانظر للفتح

(٨ / ٣٣٣).

(٢، ٣) انظر التالي، وابن عساكر كما في الدرر المشور (٨ / ٦٦٤) للسيوطي.

أضعف قلوبا، وأرق أفئدة الفقه يمان، والحكمة يمانية « (١)، وروى أنه ﷺ قال: « إني لأجد نفس ربكم من قبل اليمين » (٢) وفيه تأويلان: أحدهما: أنه الفرج؛ لتتابع إسلامهم أفواجا، والثاني: معناه أن الله تعالى نفس الكرب عن نبيه ﷺ بأهل اليمن، وهم الأنصار، وروى جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الناس دخلوا في دين الله أفواجا، وسيخرجون منه أفواجا » (٣) ذكره الماوردي، ولفظ الثعلبي: وقال أبو عمار حدثني جابر، قال: سألت جابر عن حال الناس، فأخبرته عن حال اختلافهم وفرقتهم؛ فجعل يبكي ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الناس دخلوا في دين الله أفواجا، وسيخرجون من دين الله أفواجا » (٤).

﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾

قوله تعالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ﴾ أي: إذا صليت فأكثر من ذلك، وقيل: معنى سبح: صل؛ عن ابن عباس « بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾ أي: حامدا له على ما أتاك من الظفر والفتح، ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ﴾ أي: سل الله الغفران، وقيل: ﴿ فَسَبِّحْ ﴾ المراد به: التنزيه؛ أي: نزهه عما لا يجوز عليه مع شرك له، ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ﴾ أي: سل الله الغفران مع مداومة الذكر، والأول أظهر، روى الأئمة واللفظ للبخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلى رسول الله ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه سورة ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلا يقول: « سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي » وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: « سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي »، يتأول القرآن (٥)، وفي غير الصحيح: وقالت أم سلمة: كان النبي ﷺ آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يجيء ولا يذهب إلا قال: « سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه » قال: « فإني أمرت بها » ثم قرأ: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلى آخرها (٦)، وقال أبو هريرة: اجتهد النبي ﷺ بعد نزولها، حتى تورمت قدماءه، ونحل جسمه، وقل تبسمه، وكثر بكاؤه، وقال عكرمة: لم يكن النبي ﷺ قط أشد اجتهادا في أمور الآخرة ما كان منه عند نزولها (٧)، وقال مقاتل: لما نزلت قرأها النبي ﷺ على أصحابه، ومنهم أبو بكر وعمر وسعد بن أبي وقاص، وفرحوا واستبشروا، وبكى العباس؛ فقال له النبي ﷺ: « ما يبكيك يا عم؟ » قال: نعت إليك نفسك، قال: « إنه لكما تقول »؛ فعاش بعدها ستين يوما، ما رثي فيها ضاحكاً مستبشراً (٨)، وقيل: نزلت في منى بعد أيام التشريق، حجة الوداع، فبكى عمر والعباس،

(١) صحيح: مسلم (٥٢) في الإيمان .

(٢) ضعيف: أحمد (٥٤١ / ٢) في المسند، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) في إسناده نظر: الهيثمي (٢٨١ / ٧) في المجمع، وقال: « وجار جابر لم أعرفه، ورواه أحمد وبقية رجاله رجال الصحيح ».

(٤) صحيح: مسلم (٤٨٤) في الصلاة .

(٥) متفق عليه: البخاري (٤٩٦٨) في التفسير، ومسلم (٤٨٤) في الصلاة .

(٦) حسن بالسابق: الطبري (٣٠ / ٣٧٠) في تفسيره .

وعزه السيوطي (٦ / ٦٩٩) في الدر لابن مردويه .

(٧، ٨) مرسلان: وانظر الكشاف (٤ / ٢٤٠) للزمخشري وفيه (ستين) بدلا من ستين يوما .

فقبل لهما: إن هذا يوم فرح، فقالا: بل فيه نعي النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: « صدقتما، نعتت إلي نفسي » (١)، وفي البخاري وغيره عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب يأذن لأهل بدر، ويأذن لي معهم، قال: فوجد بعضهم من ذلك، فقالوا: يأذن لهذا الفتى معنا ومن أبنائنا من هو مثله فقال لهم عمر: إنه من قد علمتم، قال: فأذن لهم ذات يوم، وأذن لي معهم، فسألهم عن هذه السورة: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فقالوا: أمر الله جل وعز نبيه ﷺ إذا فتح عليه أن يستغفره، وأن يتوب إليه، فقال: ما تقول يا بن عباس؟ قلت: ليس كذلك، ولكن أخبر الله نبيه ﷺ حضور أجله، فقال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، فذلك علامة موتك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ (٢)، فقال عمر رضي الله عنه: تلو منوني عليه؟ وفي البخاري فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول، رواه الترمذي، قال: كان عمر يسألني مع أصحاب النبي ﷺ، فقال له عبدالرحمن بن عوف: أتسأله ولنا بنون مثله؟ فقال له عمر: إنه من حيث نعلم، فسأله عن هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، فقلت: إنما هو أجل رسول الله ﷺ، أعلمه إياه؛ وقرأ السورة إلى آخرها، فقال له عمر: والله ما أعلم منها إلا ما تعلم، قال: هذا حديث حسن صحيح (٣)، فإن قيل: فماذا يغفر للنبي ﷺ حتى يؤمر بالاستغفار؟ قيل له: كان النبي ﷺ يقول في دعائه: « رب اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطيئتي وعمدي، وجهلي وهزلي، وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أعلنت وما أسرت، أنت المقدم وأنت المؤخر، إنك على شيء قدير » (٤)، فكان ﷺ يستقصر نفسه لعظم ما أنعم الله به عليه، ويرى قصوره عن القيام بحق ذلك ذنوبا، ويحتمل أن يكون بمعنى: كن متعلقا به، سائلا راغبا، متضرعا على رؤية التقصير في أداء الحقوق؛ لثلا ينقطع إلى رؤية الأعمال، وقيل: الاستغفار تعبدٌ يجب إتيانه، لا للمغفرة، بل تعبدا، وقيل: ذلك تنبيه لأمته، لكيلا يأمنوا ويتركوا الاستغفار، وقيل: ﴿وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾ أي: استغفر لأمتك.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ أي: على المسبحين والمستغفرين، يتوب عليهم ويرحمهم، ويقبل توبتهم، وإذا كان عليه الصلاة والسلام وهو معصوم يؤمر بالاستغفار، فما الظن بغيره؟ روى مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر من قول: « سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه »، قالت: فقلت: يا رسول الله، أراك تكثر من قول: « سبحان الله وبحمده »، أستغفر الله وأتوب إليه؟ فقال: « خبرني ربي أنني سأرى علامة في أمتي، فإذا رأيتها أكثرت من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه، فقد رأيتها »، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فتح مكة ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ ﴿٣﴾ (٥)، وقال ابن عمر: نزلت هذه

(١) حسن بالشواهد: الطبري (٣٠٠ / ٣٦٩) في تفسيره بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما دون ذكر أبي بكر وعمر.

(٢) صحيح: البخاري (٤٩٦٩) في التفسير. ووجد: غضب اللسان «وجد».

(٣) حسن صحيح: الترمذي (٣٣٦٢) في التفسير، وصححه الألباني هناك.

(٤) متفق عليه: البخاري (٦٣٩٨) في الدعوات، ومسلم (٢٧١٩) في الذكر والدعاء، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٥) صحيح: مسلم (٤٨٤ / ٢٢٠) في الصلاة.

السورة بمبنى في حجة الوداع؛ ثم نزلت ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] فعاش بعدهما النبي ﷺ ثمانين يوماً، ثم نزلت آية الكلاله، فعاش بعدها خمسين يوماً، ثم نزل ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] فعاش بعدها خمسة وثلاثين يوماً، ثم نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] فعاش بعدها أحدًا وعشرين يوماً، وقال مقاتل: سبعة أيام، وقيل غير هذا مما تقدم في «البقرة» بيانه (١)، والحمد لله.